

إشارة السبق إلى معرفة الحق

[106] صلاة يوم المبعث إثنتا عشرة ركعة، والقراءة في كل واحدة منهما بعد الفاتحة سورة " يس " لمن يعرفها، وإلا ما تيسر (من القرآن) (1). وصلاة النصف من شعبان أربع ركعات، بتشهدين وتسليمين (2) في كل ركعة منها مع الحمد قراءة الاخلاص مائة مرة. وصلاة يوم الغدير ركعتان، ووقتهما قبل الزوال بنصف ساعة، القراءة، في كل واحدة منهما بعد الحمد سورة الاخلاص عشرا، والقدر كذلك، وآية الكرسي مثلها، والاجتماع فيها والجهر بالقراءة من كمال فضلها. ولو ابتدأ قبلها بخطبة مشتملة على الحمد والثناء والصلاة والولاء والاعلام بفضيلة ذلك اليوم وما خص الله به وليه من النص عليه بالامامة وتشريفه بالولاية المؤكدة عهدا على جميع الامة، لكان أتم فضلا وأعظم أجرا. وصلاة النبي صلى الله عليه وآله، أفضل أوقاتها يوم الجمعة ركعتان، يقرأ في كل واحدة منهما بعد الحمد سورة القدر خمس عشرة مرة، ويقرأها كذلك راكعا ومنتصبا منه، وساجدا ورافعا رأسه منه، وساجدا ثانيا ورافعا منه، تكون جملة قراءتها في الركعتين مائتي مرة وعشر مرات. وصلاة أمير المؤمنين - عليه السلام - أربع ركعات بمائتي مرة * (قل هو الله أحد) *: يقرأها خمسين مرة في كل ركعة بعد الحمد. وصلاة الزهراء - عليها السلام - ركعتان، في الاولى منهما بعد الفاتحة * (إنا أنزلناه) * مائة مرة (3) وفي الثانية الاخلاص مثلها (4).

1 - ما بين القوسين موجود في " م " . 2 - في " م " : وتسليمتين. 3 - في " أ " : بمائة مرة. 4 - في " أ " : بمثلها.